

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
المف الصحفي ليوم / الأربعاء

29 سبتمبر 2021





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	هيئة حقوق الإنسان
4	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

1



هيئة حقوق الإنسان

الدكتور العواد يلتقي بالممثل الخاص للاتحاد الأوروبي لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 23 صفر 1443هـ - 29 سبتمبر 2021م
<https://www.spa.gov.sa/2290697>

الرياض 21 صفر 1443 هـ الموافق 28 سبتمبر 2021 م واس التقى معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور عواد بن صالح العواد بمعالي الممثل الخاص للاتحاد الأوروبي لحقوق الإنسان إيمون غيلمور، ضمن اللقاءات المصاحبة للحوار المشترك بين المملكة العربية السعودية وبين الاتحاد الأوروبي في مجال حقوق الإنسان، وذلك بمقر المفوضية الأوروبية في بروكسل. واستعرض العواد خلال اللقاء أبرز ما تحقق من إصلاحات وتطورات في مجال حقوق الإنسان في المملكة، مشيراً إلى أن هذا الحوار يمثل فرصة ثمينة للاطلاع على تجارب الجانبين في مجال حقوق الإنسان، وتبادل الممارسات الجيدة. وثمن غيلمور مشاركة المملكة في هذا الحوار، منوهاً بأهميته كونه يمثل آلية للاطلاع على المستجدات لدى كل من الجانبين، وتبادل الآراء في مجال حقوق الإنسان.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

شرطة مكة: القبض على 5 مواطنين تحرشوا بفتيات في مركبة بأحد الطرق العامة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 22 صفر 1443هـ - 29 سبتمبر 2021م

<https://www.alriyadh.com/1909949>

صرح المتحدث الإعلامي لشرطة منطقة مكة المكرمة، بأنه إشارة لما تم تداوله بمواقع التواصل الاجتماعي، لارتكاب عدد من الأشخاص جريمة التحرش بفتيات في مركبة بأحد الطرق العامة، فقد أسفرت المتابعة الأمنية عن تحديد هويتهم والقبض عليهم، وهم (5) مواطنين في العقد الثاني من العمر، وجرى إيقافهم واتخذت بحقهم الإجراءات النظامية الأولية، وإحالتهم إلى فرع النيابة العامة.

وزير الخارجية: السلام العالمي هو السبيل الوحيد للازدهار والرخاء في العالم المملكة تؤكد ضرورة قيام المجتمع الدولي بمسؤولياته تجاه اخترادات وتجاوزات إيران المستمرة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 22 صفر 1443هـ - 29 سبتمبر 2021م

<https://www.alriyadh.com/1909939>

أكد صاحب السمو الأمير فيصل بن فرحان بن عبدالله وزير الخارجية، ضرورة قيام المجتمع الدولي بمسؤولياته تجاه اخترادات وتجاوزات إيران المستمرة لاتفاقيات ومعاهدات الدولية المتعلقة بالاتفاق النووي، وتصعيدها لأنشطتها النووية بالإضافة إلى أنشطة البحث والتطوير التي تتعارض مع ما تعلنه إيران ذاتها من سلمية برنامجها النووي، مشدداً سموه على أن المملكة تدعم الجهود الدولية لضمان عدم امتلاك إيران للسلاح النووي على المدى القريب والبعيد ومنعها أيضاً من القدرة على تحويل الاستخدام السلمي للطاقة النووية لاستخدام العسكري.

جاء ذلك في كلمة المملكة التي ألقاها صاحب السمو الأمير فيصل بن فرحان وزير الخارجية، اليوم افتراضياً في الاجتماع رفيع المستوى في الجمعية العامة للأمم المتحدة بمناسبة اليوم العالمي للإرادة الكاملة للأسلحة النووية، بحضور معايي مندوب المملكة العربية السعودية الدائم لدى الأمم المتحدة السفير عبدالله بن يحيى المعلماني.

وقال سموه: إنها لمناسبة طيبة أن نحتفل اليوم من أجل إعادة التأكيد على أهمية مقاصد ميثاق الأمم المتحدة المتمثلة في حفظ السلام والأمن الدوليين ومساهمة في رفع مستوى الوعي من الخطورة والتهديدات التي تشكلها الأسلحة النووية على

البشرية جماء "، مقدماً شكره لرئيس الدورة الحالية الدكتور عبدالله شاهد على ترأسه للجتمع الذي يؤكد هدف المجتمع الدولي للسعى نحو عالم خال من الأسلحة النووية وتهديداتها ويتمتع بالسلام والأمان.

وأبان سموه أنه انطلاقاً من إيمان المملكة العميق بأن السلام العالمي هو السبيل الوحيد للازدهار والرخاء والاستقرار في العالم فإنها تدعو للتعاون السلمي بين الدول والمشاركة الفاعلة في إحلال السلام والأمن والتعايش بين الشعوب، مؤكداً أن المملكة تولي اهتماماً بالغاً بمسألة انضمامها لكل الاتفاقيات والمبادرات والمعاهدات التي تدعى إلى إرادة الأسلحة النووية كافة وتتهم في تعزيز السلام والاستقرار الدولي وتقليل مخاطر نشوب حروب تستخدم فيها أسلحة محظمة دولياً.

فيصل بن فرحان: موقف المملكة قائم على مبدأ حق الدول باستخدام الطاقة النووية سلبياً وأوضح سمو وزير الخارجية، أن السياسة الخارجية للمملكة تستند على أسس ومبادئ مستقرة واضحة تقوم على تفاعل المملكة مع المجتمع الدولي من خلال التزامها بميثاق الأمم المتحدة والمعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تحدد إطار السلوك العام للدولة والمجتمعات المتحضرة، لافتاً الانتباه إلى أنه نظراً لخطورة استخدام الأسلحة المحظمة دولياً وأنه امتلاكها الفتاك والمهدك للإنسان والبيئة، فقد أعلنت المملكة انضمامها إلى إعلان فيينا للأثار الإنسانية للأسلحة النووية وأسهمت في إنشاء مركز متخصص في الأمن النووي في سايبرسدورف (فيينا) ليكون مكملاً لمنظومة قدرات الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

كما لفت صاحب السمو الأمير فيصل بن فرحان الانتباه إلى أن موقف المملكة قائم على مبدأ حق الدول في الاستفادة من الاستخدامات السلمية للطاقة النووية دون إخلال بالتزاماتها وفق معايدة عدم الانتشار النووي وركائزها الأساسية، مؤكداً وقوف المملكة بجانب الجهود الدولية كافة لمنع أي دولة من حيازة السلاح النووي التي لا يرجى من نتائجها سوى زعزعة الأمن والاستقرار الدولي.

وأضاف سمو: إن استثباب الأمن والسلم الدوليين لا يتحقق من خلال امتلاك أسلحة الدمار الشامل بل من خلال التعاون بين الدول لتحقيق التنمية والقديم، وبالرغم من وجود اجماع دولي ورغبة إقليمية من كثير من دول المنطقة المعتدلة لإنشاء منطقة شرق خالية من أسلحة الدمار الشامل وهو الهدف طويل الأمد الذي طال انتظاره وأكده مؤتمرات مراجعة معايدة عدم الانتشار النووي إلا أن إسرائيل للأسف ما زالت ترفض الانضمام إلى معايدة عدم الانتشار وإحصاء منشآتها النووية لنظام الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية وهو ما يناقض قرارات الشرعية الدولية.

وشدد على أن المملكة تسهم بشكل فاعل مع المجتمع الدولي في سبيل إنجاح المؤتمر العاشر لمراجعة معايدة عدم الانتشار النووي والمقرر عقده في يناير 2022، معرباً عن تطلع المملكة إلى دعم دولة الكويت الشقيقة خلال ترؤسها لأعمال الدورة الثانية لمؤتمر إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، داعياً جميع الأطراف إلى المشاركة فيها بشكل يعكس تطلعاتها واهتماماتها بهذه القضية.

وأعرب سمو وزير الخارجية في ختام الكلمة، عن أمله أن تلقى جهود المجتمع الدولي تجاه هذه المسألة نتائج ملموسة على أرض الواقع والوصول إلى عالم خال من هذه الأسلحة الفتاك وتهديداتها لكي ينعم هذا الجيل والأجيال القادمة بالاستقرار والسلام والأمن.

شدد على احتفاظ المملكة بحقها الشرعي في الدفاع عن نفسها

مجلس الوزراء: الموافقة على تنظيم مجلس المحتوى الرقمي.. وإلغاء

اللجنة الوطنية لتقنين المحتوى الأخلاقي

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 22 صفر 1443هـ - 29 سبتمبر 2021م

<https://www.alriyadh.com/1909901>

عقد مجلس الوزراء، جلسته اليوم - عبر الاتصال المرئي - برئاسة خادم الحرمين الشريفين، الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، رئيس مجلس الوزراء، حفظه الله.

وفي مستهل الجلسة، أعرب خادم الحرمين الشريفين - رعاه الله - عن الشكر لأصحاب الجالة والفخامة والسمو قادة الدول الشقيقة والصديقة، على ما أبدوه من مشاعر صادقة وشمائل طيبة للمملكة، بمناسبة يومها الوطني الحادي والتسعين، راجياً لهم موفور الصحة والسعادة، ولحكومات وشعوب دولهم اطراد التقدم والازدهار.

واطلع مجلس الوزراء إثر ذلك، على مجمل المحادثات والاجتماعات التي جرت مع عددٍ من دول العالم خلال الأسبوع، لتطوير العلاقات والدفع ب مجالات التعاون الثنائي ومتعدد الأطراف إلى آفاق أوسع، وبما يعكس حرص المملكة الدائم على التفاعل البناء مع المجتمع الدولي في إرساء دعائم الأمن والسلم، والسعى لتحقيق ما فيه خير البشرية.

وشدد المجلس في هذا السياق، على ما اشتملت عليه كلمة المملكة التي ألقاها خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - أمام أعمال الدورة السادسة والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة ، من رؤى بشأن القضايا والتحديات الراهنة على مستوى العالم، ومضامين جسدت محورية وريادة دورها الإنساني والتنموي والاقتصادي على الصعيدين الإقليمي والدولي ، وما توليه سياستها الخارجية من أهمية قصوى لتوطيد الأمن والاستقرار، ودعم الحوار والحلول السلمية، وتوفير الظروف الداعمة للتنمية والمحفزة لطلعات الشعوب نحو غد أفضل، في منطقة الشرق الأوسط والعالم أجمع.

وأوضح معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء وزير الإعلام بالنيابة الدكتور عاصم بن سعد بن سعيد في بيانه لوكالة الأنباء السعودية، أن مجلس الوزراء استعرض جملة من التقارير عن مجريات الأحداث وتطوراتها على مختلف الساحات، مشدداً على احتفاظ المملكة بحقها الشرعي في الدفاع عن نفسها في مواجهة ما تتعرض له من هجمات بالصواريخ البالлистية والطائرات المسيرة والقوارب المفخخة التي تطلقها المليشيا الحوثية الإرهابية بشكل يومي على الأعيان المدنية، وتهديدها للملاحة الدولية، وإمدادات الطاقة العالمية.

وجدد المجلس، تضامن المملكة مع جمهورية السودان الشقيقة في كل ما يدعم منها واستقرارها ورخاءها حكومة وشعباً، واستنكارها وإدانتها لمحاولة الانقلاب الفاشلة التي جرت على المؤسسات الشرعية للدولة.

وبين معاليه أن مجلس الوزراء تطرق إلى ما توليه المملكة من دعم للجهود الدولية والمشتركة لتسهيل الوصول للقاحات (كوفيد - 19)، في ظل حقوق الملكية الفكرية والمعاهدات الدولية ذات العلاقة، وذلك ضمن مساعدتها لمكافحة فيروس كورونا واحتواء آثار الجائحة، وتهيئة الظروف التي تتيح توفيرها للشعوب كافة في هذا الوقت الاستثنائي الذي يواجهه العالم.

واطلع المجلس، على الموضوعات المدرجة على جدول أعماله، كما اطلع على ما انتهى إليه كل من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، ومجلس الشؤون السياسية والأمنية، واللجنة العامة لمجلس الوزراء، وهيئة الخبراء بمجلس الوزراء في شأنها.

وفد انتهى مجلس الوزراء إلى ما يلي:
أولاً:

تفويض مالي وزير الاستثمار - أو من ينفيه - بالباحث مع الجانب السنغالي في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية السنغال للتعاون في مجال تشجيع الاستثمار المباشر، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

ثانياً:

تفويض مالي محافظ البنك المركزي السعودي - أو من ينفيه - بالباحث في شأن مشروع النظام الأساسي لاتحاد الهيئات العربية للإشراف والرقابة على أعمال التأمين، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

ثالثاً:

الموافقة على الترخيص للبنك الأهلي المصري بفتح فرع له في المملكة، وتفويض مالي وزير المالية بالبت في أي طلب لاحق بفتح فروع أخرى للبنك في المملكة.

رابعاً:

الموافقة على تنظيم مجلس المحتوى الرقمي، وإلغاء اللجنة الوطنية لتقنين المحتوى الأخلاقي لتقنية المعلومات، الصادر في شأنها قرار مجلس الوزراء رقم (51) وتاريخ 6 / 2 / 1435 هـ.

خامساً:

اعتماد الحساب الخاتمي لصندوق التنمية الزراعية لعام مالي سابق.

سادساً:

الموافقة على ترقيتين للمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة، وذلك على النحو التالي:

ترقية حسن بن محمد بن عبده الحربي إلى وظيفة (مستشار مالي) بالمرتبة (الخامسة عشرة) بوزارة المالية.

ترقية منصور بن صالح بن محمد السعود إلى وظيفة (مدير عام الإدارة العامة لمراجعة حسابات المؤسسات والشركات) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بالديوان العام للمحاسبة.

كما اطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله، وقد اتخذ المجلس ما يلزم حيال تلك الموضوعات.



تحديث نظام المرافعات أمام "المظالم" لمواكبة التقاضي

الإلكتروني

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 22 صفر 1443 هـ - 29 سبتمبر 2021م

<https://www.al-madina.com/article/753134>

سعيد الزهراني - الطائف

شرع ديوان المظالم في إجراء تعديلات على نظام المرافعات في إطار مراجعة الأحكام الواردة في اللائحة وتحديثها بمراقبة ما استجد بشأن التقاضي الإلكتروني وبما يسهم في تحقيق العدالة الناجزة، واشتملت مسودة التعديلات على العديد من الإجراءات والتحديثات المختلفة بما يواكب التطور الحالي في مختلف المجالات، ويعود التبليغ بالوسائل الإلكترونية متسللًا ما لم يرد إشعار بعد إمكانية التسليم، أو ثبتت المبلغ من الجهة المختصة عدم تسلمه.

التعديلات:

-تعديل الفقرة (3): «يجوز بقرار من مجلس القضاء الإداري أن تتم الإجراءات المنصوص عليها في النظام واللائحة الإلكترونية عبر الأنظمة الإلكترونية المعتمدة، ويكون للإجراءات المتخذة إلكترونيًا الحكم المقرر للإجراء ذاته.»

-إضافة فقرة برقم (4): «يكفى عن التوقيع -المنصوص عليه في النظام واللائحة- بوسائل التحقق والاعتماد الإلكترونية المعتمدة من الديوان.»

- تعديل الفقرة (2): «يجوز أن يبلغ الموظف في الدعوى التأديبية بواسطة جهة عمله.»
- إضافة فقرة برقم (3): «يُعد التبليغ إلى الهاتف المحمول الموثق أو البريد الإلكتروني الموثق صحيحاً ومرتباً لآثاره ما لم يخطر صاحب الشأن ديوان المظالم بتغييره وفق النموذج المعتمد.»
- إضافة فقرة برقم (4): «يكون توثيق الهاتف المحمول والبريد الإلكتروني للجهة الإدارية باعتماده من الوزير المختص أو مدير المصلحة المستقلة أو رئيس المؤسسة أو الهيئة العامة أو من يقوم مقامهم في الجهات الأخرى.»
- إضافة فقرة برقم (5): «فيما عدا الجهات الإدارية يكون توثيق الهاتف المحمول والبريد الإلكتروني وفقاً للآتي:
- إثباته في عقد بين طرف في الدعوى إذا تضمن تلقي التبليغات عليه.
 - إثبات ارتباطه بحساب المراد تبليغه المسجل لدى مركز المعلومات الوطني أو الأنظمة الإلكترونية المعتمدة في الديوان.
- إضافة فقرة برقم (6): «يُعد التبليغ بالوسائل الإلكترونية متسلاً ما لم يرد إشعار بعد إمكانية التسليم، أو يثبت المبلغ من الجهة المختصة عدم تسلمه.»
- إضافة فقرة برقم (1): «يجب أن يستوفي التبليغ -بالإضافة إلى البيانات المنصوص عليها في نظام المرافعات أمام ديوان المظالم ونظام المرافعات الشرعية- البيانات الآتية:
- اسم المدعى أو المعترض. - موضوع التبليغ. - اسم المحكمة ومقرها والدائرة. - وقت وتاريخ الجلسة. - تعديل الفقرة رقم (3): «يجب أن تتضمن صحيفة الدعوى البيانات الآتية: - بيانات الهوية والجنسية لكل من المدعى وممثليه. - رقم الهاتف المحمول الموثق، والبريد الإلكتروني لكل من المدعى وممثليه. - صفة ممثل المدعى، وسند الصفة، وبيانات مستند التمثيل.
 - بيانات ترخيص المحامي. - نوع الولاية إذا كان ممثلاً للمدعى ولیاً. - بيانات صك الوقف، وناظرة الوقف، وذلك إذا كان المدعى وفقاً.
 - بيانات ترخيص الجمعية أو المؤسسة إذا كان المدعى جمعية أو مؤسسة أهلية.
 - بيانات السجل التجاري إذا كان المدعى شركة مسجلة في المملكة.
 - جنسية الشركة الأجنبية إذا كان المدعى شركة غير مسجلة في المملكة.»
- تعديل الفقرة رقم (6): «في تطبيق الفقرة (2) من هذه المادة يكتفى بالآتي:
- تاريخ التظلم، والجهة المتظلم إليها، ونتيجتها في الدعوى المنصوص عليها في المادة (13/أ) من نظام ديوان المظالم.
 - تاريخ العلم بالقرار، ورقمها، وتاريخه، وجهة إصداره في دعوى الإلغاء التي يجوز رفعها دون تظلم.»
- إضافة فقرة برقم (4): «يجوز -وفقاً لقرار يصدر من مجلس القضاء الإداري- أن يتولى مركز موحد أيًّا من مهام إدارات الدعاوى بالمحاكم.»
- تعديل الفقرة رقم (1): «يجب على الدائرة أن تتحقق من المسائل الأولية المتعلقة بالاختصاص وشروط قبول الدعوى.»
- تعديل الفقرة رقم (3): «تعقد كل دائرة جلسة واحدة في الأسبوع لا يقل عدد الدعاوى المنظورة فيها عن خمسين دعوى أو ربع الدعاوى المنظورة لدى الدائرة في حال كانت الدعاوى المنظورة لدى الدائرة لا تزيد على مئة، ويجوز تحديد جلسة أخرى في الأسبوع لسماع الشهود والخبراء ومناقشتهم بشرط أن تقرر الحاجة لذلك في جلسة النظر، أو في الحالات المستعجلة.»
- تعديل الفقرة رقم (4): «يجوز أن يتم تبادل المذكرات في الدعوى الإلكترونية من خلال الأنظمة الإلكترونية المعتمدة.»
- تعديل الفقرة رقم (2): «فيما عدا إجراءات التقاضي الإلكتروني، إذا امتنع أحد الحاضرين عن توقيع محضر الجلسة فيثبت ذلك في المحضر، ويوقع عليه رئيس الجلسة وأمين السر.»
- تعديل الفقرة رقم (1): «يجب على المحكمة إذا ألغت الحكم بعد الاختصاص بنظر الدعوى، أو بعد جواز نظرها، أو بعد سماعها، أو عدم قبولها، أو بقبول دفع فرعى ترتب عليه منع السير فيها، أن تعيد الدعوى إلى المحكمة التي أصدرت الحكم.»
- تعديل الفقرة رقم (2): «يجب على المحكمة الإدارية التي أعادت إليها الدعوى وفقاً لهذه المادة ولائحتها أن تتبع حكم محكمة الاستئناف الإدارية فيما انتهت إليه.»



٤٦ مركزاً لدمج الطلاب المعاقين ورفع مستواهم الدراسي

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء ٢٢ صفر ١٤٤٣ هـ - ٢٩ سبتمبر ٢٠٢١

<https://www.al-madina.com/article/753133>

المدينة - الرياض

تواصل وزارة التعليم جهودها لدمج الطلبة ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام، لتطوير مهاراتهم العلمية والاجتماعية والشخصية، ورفع مستوى تحصيلهم الدراسي من خلال 46 مركزاً تُعنى بتشخيص الحالات وتعديل السلوك مع تقديم العلاج الوظيفي وحل مشكلات النطق والتواصل. وتتوزع المراكز في مناطق ومحافظات المملكة لضمان وصولها إلى كل المستفيدين، بالإضافة إلى مركز الأمير سلطان للخدمات المساعدة، ومركز همة في مدينة الخبر ومنطقة القصيم الذين تشرف على تشغيلهما شركة تطوير للخدمات التعليمية.

وبدعمت وزارة التعليم التدخل المبكر لدمج ذوي الإعاقة في التعليم العام من خلال افتتاح 70 روضة في مختلف المناطق والمحافظات، والمدارس والمعاهد الخاصة التي تقدم خدمات تعليمية تربوية وتأهيلية ومهنية في مبانٍ مجهزة بكوادر متعددة التخصصات في التربية الخاصة.



عضو مجلس منتقداً محتوى الإعلام المرئي والمسموع: لا يتواافق مع الرؤية

«الشوري» لهيئة الغذاء: عربوا أسماء الأدوية ووظفوا النساء

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء ٢٢ صفر ١٤٤٣ هـ - ٢٩ سبتمبر ٢٠٢١

<https://www.okaz.com.sa/news/local/2083587>

طالب مجلس الشورى في جلسته أمس (الثلاثاء) برئاسة الدكتور عبدالله إبراهيم آل الشيخ، الهيئة العامة للغذاء والدواء إلى التعاون مع الجهات ذات العلاقة لإنشاء مرجع باللغة العربية لأسماء الأدوية، وإلزام الشركات المصنعة والصيدليات به والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة لوضع الإستراتيجية الوطنية للأمن الدوائي وفق خطة زمنية محددة واستكمال المختبرات المرجعية وتطوير أنظمة تقنية المعلومات والذكاء الاصطناعي التي تمكّنها من تحسين الأداء وتجويده، مطالباً في الوقت نفسه بدعم وتمكين الهيئة للإسراع بإطلاق الخدمات الإلكترونية التي تسهم في نشر الوعي الصحي والتواصل التفاعلي. كما طالب الهيئة بإعداد وتوظيف الكوادر العلمية والفنية المتخصصة في تقييم المنتجات الطبية، وبذل المزيد من الجهد في توظيف وتدريب العنصر النسائي؛ لشغل مناصب قيادية وإشرافية بالهيئة. وفي قرار آخر، وافق المجلس على مشروع نظام الإثبات وعلى ما تضمنه تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة من توصيات في شأن طلب استثناء الهيئة الملكية

لمحافظة العلا من احدى مواد نظام الشريعة، واتخذ المجلس قراراً بعد طرح التقرير وصوت بالموافقة بالأغلبية.

ناقش المجلس تقرير الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع واستمع إلى عدد من الملحوظات. وأشار الدكتور فهد التخيفي إلى أهمية إعداد مشروع نظام موحد للإعلام محل النظام الحالي بما يضمن حوكمة مهام واحتياطات مختلف الجهات في منظومة الإعلام في مجالات الإعلام المرئي والمسموع والصحافة والنشر والمحظى الرقمي من حيث التنظيم والرقابة الأعلمية.

من جانبه، دعا ناصر الدغيث الهيئة إلى السعي لرفع نسبة الاطلاع لدى الإعلاميين من خلال دورات أو ورش عمل ترفع من مستوى الطرح الإعلامي، ليسهم ذلك في الحد من التصubب الرياضي في الإعلام، وإثراء المنافسة وتطورها.

فيما طالب الدكتور عبدالله النجار الهيئة بالعمل جاهدةً للتيسير مع الجامعات وبشكل عاجل لتحديث الخطط الدراسية والتخصصات المقدمة بما يتوافق مع خطط الهيئة وتوجهاتها. بينما أشار بندر عسيري إلى أن قطاع الألعاب الإلكترونية وقطاع الإعلان، هما القطاعان الأعلى دخلاً في صناعة الإعلام، مطالبًا بزيادة الاهتمام بالقطاعين. وفي إطار المناقشة أشار المهندس نبيه البراهيم إلى أن كل مفصل من مفاصل تاريخ توحيد المملكة يستحق عملاً ملحمياً مستقلًا، مطالباً باحتضان مثل هذه الأعمال ورعايتها في قطاع الإنتاج التلفزيوني والسينمائي، خصوصاً في ما يتعلق بالأعمال الروائية

فيما أوضح اللواء طيار ركن علي عسيري أن ما يقدم من محتوى في الإعلام المرئي والمسموع لا يرتقي ولا يتوافق مع أهداف رؤية 2030، مطالباً في الوقت نفسه الهيئة بالاهتمام بما يقدم من برامج للأطفال، والبرامج الثقافية وبرامج الطبيعة. تجاهز مخصصات الزكاة في بعض الأنشطة الملموسة ذات البعد الوطني والتاريخي.

ناقشت مجلس الشورى تقرير اللجنة المالية بشأن التقرير السنوي للهيئة العامة للزكاة والدخل (سابقاً). وبعد طرح تقرير اللجنة وتوصياتها للل韪اشن أشار الدكتور فارس العصيمي إلى أن تحفيز الاستثمار في مجال الغاز الطبيعي يحتاج لحوافز أخرى ومتعددة، إلى جانب حافز تخفيض نسبة الضريبة. في حين رأى الدكتور خالد السيف إلى أن هناك في بعض الحالات تجاوزاً لمخصصات الزكاة في بعض الأنشطة بنسبة 20% من صافي الأرباح، مبيناً أن ذلك ينصب في مصلحة المستثمر الأجنبي الذي يدفع ضريبة استثمار بنسبة لا تتجاوز 20% فقط من صافي الأرباح.

وطالب عضو المجلس أسامي الخيري الهيئة بدراسة زيادة إيرادات الهيئة من الشركات المالكة لتطبيقات التواصل الاجتماعي ووضع محفزات لفتح مقرات لهذه الشركات في المملكة.

مفترض بإنشاء طرق خاصة للشاحنات
بحث المجلس تقرير وزارة النقل، وأبدى عدد من الأعضاء ملحوظاتهم تجاه ما تضمنه. وأكد سعد العتيبي ضرورة وجود رقابة على جودة المواد المستخدمة في إنشاءات الطرق والجسور؛ لتلاعيم مع الظروف الصحراوية مع ترتيب الأولويات بين مشاريع النقل وخدمات البنية التحتية؛ تحنياً لأي تأخر أو اهدار للموارد.

ففيما طالب الدكتور تركي العنزي الوزارة بدراسة إمكانية توطين التقنيات الناشئة والمستخدمة في آليات تعبيد وصيانة الطرق. واقتراح الدكتور سعد العمرى تسريع دخول الاستثمار الأجنبي في تقديم خدمات النقل والدعم اللوجستي، مشيراً إلى أن ذلك يقلل من الاعتماد على الدعم الحكومي. وأشار فيحان بن لبدة إلى أن إيجاد طرق خاصة بالشاحنات يخفف العبء على الطرق الرئيسية ويقلل من تكاليف صيانتها، كما اقترح إيجاد وسائل نقل أخرى مثل القطارات، مؤكداً ضرورة الرقابة الصارمة على المقاولين وتقديرهم بالمواصفات المقاييس.

طالبت الدكتورة هيفاء الشمرى بإجراء العديد من البحوث والدراسات الميدانية وتوجيه مشاريع البحث والتطوير تجاه توطين التقنيات الحديثة والابتكار، كما طالبت بألا تنظر الوزارة للتقنية كعملية فنية فقط في المرحلة الحالية، بل يتظر لها كثرة شمولية أوسع وعملية مؤسستانية وتنظيمية وإدارية.

فيما اقررت عضو المجلس الدكتور عائشة عريشي العمل على وضع شواخص تبين مناسب مياه السيول على الطرق التي تمر بالأودية وليس بها جسور، لقليل حوادث انحراف المركبات أثناء السيول. بينما طالب عضو المجلس المهندس محمد العلي الوزارة بوضع خطة شاملة وضمن سنوات محددة لتنفيذ متطلبات السلامة في كافة الطرق بالمملكة بما يضمن سلامة مستخدميها، وزيادة دور فروع الوزارة في الإشراف على مشاريع مناطقهم مع دعمها بالإمكانات اللازمة للقيام بذلك.



نسبة الرجال المعنفون من زوجاتهم 5 % ونساء يلجأن للسحر والشعوذة من أجل السيطرة

زوجة تضرب زوجها بسلك كهربائي وفارق السن بين الأزواج يعرض الرجال للتتمmer

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 22 صفر 1443هـ - 29 سبتمبر 2021م

<https://sabq.org/h9vZX8>

هادي العصيمي - مكة المكرمة

هل عنف الزوجات ضد الأزواج أصبح ظاهرة في المجتمعات العربية وهل يمكن أن يلجأ الرجل العربي لمتخصص يساعدته؟ جميع هذه التساؤلات طرحت على نائب رئيس مجلس إدارة جمعية واعي.

وكشف الدكتور حميد الشابي - نائب رئيس مجلس إدارة جمعية واعي حقائق الإعلان المثير للجدل المنسب لجمعية لمساعدة ضحايا العنف الزوجي من الرجال بأنه مجرد مزحة وليس للجمعية علاقة بهذا الإعلان.. وفي المقابل نشره على هذا وتم التواصل معه في حينها وحذف التغريدة ولكنه كشف لنا ما كان مستوراً لزيادة الاتصالات حول العنف ضد الرجال وطلب استشارات أسرية والرقم الموجود في الإعلان صحيح وهو رقم جمعية واعي الذي يستقبل الاستشارات الأسرية والاجتماعية وتابعنا عدداً من الاتصالات من الرجال الذين يطلبون استشارة.

وأوضح الدكتور حميد الشابي - نائب رئيس مجلس إدارة جمعية واعي عبر برنامج يا هلا على قناة روتانا خليجية بأن 90% في عدد الاستشارات الأسرية من النساء لأن المرأة عندها حرص أكثر للمحافظة على بيت الزوجية في المقابل الرجال عددهم قليل في الاستشارات الأسرية، مشيراً إلى أن نسبة الرجال الذين يعنفون من زوجاتهم 5% في المملكة وفقاً لدراسة قامت بها المنيف، وهذا يدل على أن الصورة النمطية أظهرت أن هناك تعنيفاً من قبل الزوجات على أزواجهم بالضرب والعنف الجسدي.

وأضاف: ومن الحالات التي وردتنا تعرّض زوج لضرب من زوجته بسلك كهربائي قصص حقيقة لأشكال وأنواع العنف الذي يتعرض لها بعض الرجال من الزوجات كما وردت لدينا عنف لفظي وعاطفي في حفه الشرعي والإهانة وعدم التقدير وكذلك بعض الحالات تحدث عندما يحدث فارق كبير في السن بين الأزواج مثلًا يتزوج الرجل كبير السن من زوجة صغيرة السن وتعرضهم إلى التتمmer وخصوصاً إذا كان مقعداً أو عاجزاً.

وتتابع: اتضح لدينا من خلال العلاقات الاجتماعية أن بعض النساء يلجأن للسحر والشعوذة من أجل السيطرة على الرجل لأن العنف في الأصل هو محاولة السيطرة على الطرف الآخر وهذا يعد إشكالية عقدية عندما تذهب الزوجة لسحر زوجها وهذا يعد رد فعل والانتقام وبعض الحالات تتطور حتى يصل أن الزوجة تقتل زوجها فلماذا تلجأ الزوجة بهذا الفعل من السحر والشعوذة وهي حياتها أسمى من أن أضيعها بسبب هذا الزوج.



"النيابة العامة": غرامة مخالفة نظام منتجات التجميل تصل

إلى 5 ملايين ريال

العقوبة تشمل إغلاق المصنع أو المستودع وإلغاء الترخيص والسجن 5

سنوات

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 22 صفر 1443 هـ - 29 سبتمبر 2021م

<https://sabq.org/bjPMLG>

ذباب الشمري - الرياض

أوضحت النيابة العامة أن المنتج التجميلي هو أي منتج يحتوي على مادة أو أكثر معد لاستخدامه على الأجزاء الخارجية من جسم الإنسان، وتشمل الجلد والشعر والأظافر والشفاه، أو على الأجزاء الخارجية كالأسنان، أو الأغشية المبطنة للتجويف الفموي ونحوها، لأغراض التنظيف، أو لتغيير رائحة الجسم وتحسينه.

وقالت النيابة العامة عبر حسابها الرسمي على موقع توبيتر: "يُعد مخالفًا لأحكام نظام منتجات التجميل، كل من شرع أو استعمل معلومات غير صحيحة للترويج للمنتج التجميلي سواء عليه أو في الدعاية له".

وشددت على أن العقوبات تكون بغرامة تصل إلى 5 ملايين ريال، مع إغلاق المصنع أو المستودع إلى حين تصحيح المخالفة، وإلغاء ترخيص المصنع أو المستودع، والسجن مدة تصل إلى 5 سنوات.

وتابعت: "تجاوز مضاعفة العقوبة عند تكرار ارتكاب المخالفة، وتعد هذه الأفعال من الجرائم الكبيرة الموجبة للتوفيق".



"هدف": 100 ألف مستفيدة من برنامج دعم نقل المرأة

العاملة "وصول"

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 22 صفر 1443 هـ - 29 سبتمبر 2021م

https://www.aleqt.com/2021/09/28/article_2179511.html

"أعلن صندوق تنمية الموارد البشرية "هدف" تجاوز عدد المستفيدات من برنامج دعم نقل المرأة العاملة "وصول" 100 ألف مستفيدة.

وكان "هدف" قد رفع سقف الدعم المالي للمستفيدات من "وصول" إلى 1100 ريال بدلاً من 800 ريال شهرياً بناء على التحسينات التي أجريت عليه بهدف استفادة أكبر عدد من المتقدمات للبرنامج وتيسير وتسهيل إجراءات التسجيل في ظل دعم الصندوق لتمكين المرأة السعودية الموظفة في القطاع الخاص.

حيث يقدور المسجلات الاستفادة من الدعم عبر خصم 80% من تكلفة كل رحلة بعد رفع الحد الأعلى إلى 1100 ريال في الشهر للمستفيدات بأجر شهري أقل من 6000 ريال وبعد أعلى 800 ريال في الشهر للمستفيدات اللواتي تتراوح أجورهن الشهرية بين 6001 إلى 8000 ريال. كما تم تمديد فترة الاستفادة من البرنامج إلى 24 شهر بدلاً من 12 شهراً. وحرصاً على سلامة المستفيدات من "وصول" وضمان الجودة والأمان في النقل يتم تقديم الخدمة عبر الشركات المرخصة من وزارة النقل ويمكن للراغبات بالمشاركة كقائدات مركبات الشركات المرخصة والمعتمدة في البرنامج حيث يغطي جميع مناطق المملكة.

يشار إلى أن "وصول" يهدف لإيجاد حلول للتخفيف من عبء تكاليف النقل عن السعوديات العاملات في القطاع الخاص وتحسين وتطوير بيئة نقل المرأة من وإلى مقر العمل، وذلك من خلال تأمين خدمة المواصلات بشكل آمن وذي جودة وسلامة عاليتين للمرأة العاملة من وإلى مقر العمل بالشراكة مع شركات توجيه مركبات الأجرا الخاصة من خلال التطبيقات الذكية المرخصة. ودعا صندوق تنمية الموارد البشرية الراغبات بالتسجيل لزيارة ([وصول](#)).



التستر.. الجريمة وفلسفة العقاب

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 22 صفر 1443 هـ - 29 سبتمبر 2021م

<https://www.alriyadh.com/1909965>

محمد الحيدر

يظل التستر التجاري جريمة متكاملة الأركان، يشارك فيها عن عمد مواطنون استمروا الكسل والكسب البسيط، والركون بعيداً عن دائرة النظام، ويسطوا أليفهم لفوات من الوافدين، يلقون بالفتات لمن أقام على هذا العمل غير الشرعي من المواطنين، واستباحوا حرمة الاقتصاد السعودي، فزادت تحويلاتهم الخارجية، وخُرم الوطن من التدوير الاقتصادي لتلك المبالغ الطائلة. وبخلاف الإضرار بالاقتصاد، فإن التستر التجاري له مخاطر أمنية واجتماعية، ويمهد الأرض لمنافسة غير عادلة، تزيد معها حالات الغش التجاري، وتزداد معه البطالة، وتحتكر أنشطة تجارية أصبحت قاصرة على فئة من المتستر عليهم، ومن ثم تزداد أعدادهم في سوق العمل وتتفاصل أعداد المواطنين، مما يؤثر في البنية الديموغرافية للمملكة، كما يزيد على الدولة أعباء الإنفاق على المرافق الخدمية بأشكالها المختلفة، الصحية، والتعليمية وغيرها.

لم تقف المملكة ممثة في وزارة التجارة مكتوفة الأيدي، وتم سن التشريعات، واستحدثت فلسفة جديدة للعقاب، ولكن لأن القيادة حريصة كل الحرص على ابنائها، ولا تريد لهم الوقوع في براثن تلك الجرائم، فقد أمهلت المستترین فرصة تلو الفرصة، لتصحيح أوضاعهم بأنفسهم قبل أن يقعوا تحت طائلة النظام والعقوبات الشديدة، فحسناً فعلت وزارة التجارة أن أطالت أمد فترة التصحيح، بل جعلت التقليم الإلكترونيًّا لمن يرغب في تصحيح أوضاعهم، من خلال منصة البرنامج الوطني لمكافحة التستر، لتمتد إلى السادس عشر من فبراير 2022م.

إن تلك الخطوة الجيدة جديرة أن تجتب أصحاب النبات الحسنة كي يعودوا إلى جادة الطريق الاقتصادي الوطني، وهذا ما تحرص عليه وزارة التجارة، حيث لم يكن العقاب هدفاً أسمى تسعى إليه، بل جعلته في نهاية الطريق الذي مهدته الوزارة بمهلة تلو الأخرى، والأيام القادمة شاهدة على نبل ومعدن أبناء الوطن الشرفاء.

محمد إبراهيم الحيدر



التشهير بعصابة المترشين

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 22 صفر 1443هـ - 29 سبتمبر 2021م
<https://www.al-madina.com/article/753138>

أحمد عجب

كنت إلى وقت قريب أعتقد بأن المترشح -رغم فداحة فعلاته- يظل ضحية بعض الدوافع اللحظية الخارجية عن الإرادة كالحرمان والنزوء الشيطانية، وكانت أرى أن تغليظ عقوبته أو التشهير به جور وإمعان في القسوة عليه، بجانب تعدي العقوبة للإساءة لسمعة أقاربيه المرتبطين باسمه أو لقبه، لكنني بعد مشاهدة مظاهر الترشّح البدائية التي شوهت احتجالنا بالاليوم الوطني ٩١، وما صاحبها من فوضى، وعدم احترام لل تعاليم الإسلامية والمناسبة الوطنية، هاًنذا أعلن توبتي عن فكتـ الساقفة وأناشد بضرورـة: التشهـر بعصابة المترشـ

لا شك أن أول سؤال يتadar لأذهان من هالتهم المقاطع الفاضحة للمتحرshين باليوم الوطني هو: هل يوجد لدينا نظام لمكافحة جريمة التحرش؟! والحقيقة أنه يوجد لدينا نظام صارم تصل العقوبة فيه للسجن سنتين /أو غرامة مئة ألف، كما يوجد لدينا جهات ضبط قوية وفعالة مع كافة المقاطع المتداولة، لكن العادة جرت بانبهار الناس بخبر (تم القبض) قبل أن تتلاشى الواقعه وتصبح طي النسيان لعدم إعلان منطوق العقوبة أو التشهير بالمدانين، ويظهر ذلك جلياً من اللامبالاة التي بدت على الكثرين لحظة القبض عليهم وهو يلوحون بشارة النصر ويكلمون رقصاتهم ظناً منهم بأن الأمر لن يتعدى محضر ضبط وتعهد أو كفالة من ولم ، الأمر !!

لا أدرى لماذا حلق بي خيالي وبدأت أتوقع صدور (بيان عاجل) جديد من (جمعية حقوق المترشحين) تندد فيه بالأفعال المشينة التي بدرت من بعض منسوبها باليوم الوطني، والتي تسيء لسمعة المترشحين المتمرسين قبل أن تسيء للضحايا وأفراد المجتمع، إنهم مجموعة من المترشحين الفشلة والأغبياء، وإلا هل يعقل أن يمارس الواحد منهم أفعاله المخلة وسط هذه الجموع الغفيرة التي تصور الاحتفالية بحوالتها، وسط كل هذا الزخم الهائل من رجال الأمن البواسل، وسط هذه التظاهرة الوطنية السارة التي ستكون سبباً بتغليظ العقوبة؟!

ودون التقليل أو التبرير لأولئك المتحرشين المغفلين، تجدر الإشارة إلى ضرورة مساءلة الضحية متى ساعدت بعدم التزامها بنظام حماية الذوق العام من حيث اللبس أو العفة، في وقوع أو تزايد حالات التحرش في اليوم الوطني، وكان حرياً بها أن تتجنب الأماكن المزدحمة والمأهولة بالشباب، وألا تمارس ما يمكن فمه إيهاء أو قabilية، وأن تبتعد كلية عن تقديم نفسها كفريسة سهلة لصغار المتحرشين، كان حرياً بها أن تحتفل بإحدى الأسواق التجارية، أو بيتها، أو بقلبه، وذلك أبلغ تعبير عن ولائها لتراب هذا البلد الغالي دون أن تريق قطرة حياء واحدة!

باعتقادي أن محكمة عصابة المتحرشين باليوم الوطني ٩١ يفترض أن تكون علنية، وبقاعة كيرى، ويتم إحضار المتحرشين مصفدين، ووضعهم بقفص الاتهام بجانب من حرضهم أو اتفق معهم أو ساعدتهم، وأن تبلغ العقوبة سقفها المغلظ، وأن يتم التشير بالمدانين ليس بصحيفة محلية وإنما بقناة (ناشيونال جيوغرافيك)!

کاریکاتیر



الرياض
www.Alriyadh.com

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء
22 صفر 1443 - 29 سبتمبر 2021م

<https://www.alriyadh.com/1910002>

بناء الهناجر أو السواتر يعدّ مخالفة وتشوه بصري



اللبنانية

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 22 صفر 1443هـ - 29 سبتمبر 2021م

[https://www.al-
madina.com/article/75313](https://www.al-madina.com/article/75313)